

1828 - حكم بعض النساء يخرجن بغير إذن أزواجهن أو أوليائهن

- نور على الدرب

صالح اللحيدان

الله اليكم بعض النساء يخرجن بغير إذن أزواجهن أو أوليائهن. وعندما تخبر تقول بان الزوج لو علم بذلك لرضي لان هذا معتاد بانه اعطانا الاذن العام فهل لا بد من الاذن في كل خروج ام يكفي الاذن العام - [00:00:00](#)

من كان عندها إذن عام زوجها بالخروج اذا في الحال الخروج فلا حرج واما اذا كانت تقصد بالاذن العام فانه جرت عادة النساء ان يفعلن ذلك ينبغي ان تتأكد من - [00:00:16](#)

رضا زوجها بهذا الخروج - [00:00:35](#)